



قرار وزاري

إن وزير العمل والتنمية الاجتماعية.

بناءً على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً.

وبعد الاطلاع على نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٨) وتاريخ ١٩/٢/١٤٣٧هـ.

وبعد الاطلاع على المادة الثالثة عشرة من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٧٣٧٣٩) وتاريخ ١١/٠٦/١٤٣٧هـ.
وبناءً على ما عرضه المشرف العام على قطاع التنمية الاجتماعية.

يقرر ما يلي:

أولاً: تسجيل جمعية (جمعية طيبة للإعاقة الحركية (للكبار) بالمدينة المنورة) ومقرها الرئيسي في مدينة / المدينة المنورة بالسجل الخاص بالجمعيات الأهلية برقم (٨٤٧) اعتباراً من تاريخه.

ثانياً: تكتسب الجمعية الشخصية الاعتبارية اعتباراً من تاريخه.

ثالثاً: ينشر هذا القرار مع النظام الأساسي للجمعية بموقع الوزارة الإلكتروني.

رابعاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لإنفاذ مقتضاه.

وزير العمل والتنمية الاجتماعية


علي بن ناصر الفقيص